

2 June 2013

Arabic  
Original: English

## اتفاقية الذخائر العنقودية

## الاجتماع الرابع للدول الأطراف

لوساكا، ١٠ - ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

وضع الاتفاقية وسير عملها

## تقرير لوساكا المرحلي: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل فينتيان حتى انعقاد الاجتماع الرابع للدول الأطراف

## مقدم من رئيس الاجتماع الثالث للدول الأطراف

١ - يتضمن هذا التقرير تحليلاً شاملاً للاتجاهات والأرقام المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية عبر خطة عمل فينتيان، منذ دخولها حيز النفاذ، في ١ آب/أغسطس ٢٠١٠، وحتى انعقاد المؤتمر الرابع للدول الأطراف في الاتفاقية، في لوساكا، زامبيا، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، مع التركيز بوجه خاص على التقدم المحرز منذ انعقاد الاجتماع الثالث للأطراف، في أوسلو، النرويج، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

٢ - ويتمثل الغرض من هذه الوثيقة في تيسير المناقشات في الاجتماع الرابع للدول الأطراف من خلال رصد التقدم المحرز وتحديد المسائل الرئيسية التي يتعين معالجتها. ولا تحل هذه الوثيقة محل أي تقرير رسمي. كما لا تقدم استعراضاً عاماً مكتملاً لجميع جوانب التقدم المحرز في تنفيذ إجراءات خطة عمل فينتيان البالغ عددها ٦٦ إجراء. ولا ترد قائمة التحديات والقضايا المطروحة للمناقشة بسبيل الحصر. ويستند مضمون التقرير إلى معلومات متاحة للعموم، ومنها التقارير الأولية المتعلقة بالشفافية والتقارير السنوية المقدمة من الدول الأطراف؛ والبيانات التي أدلى بها أثناء اجتماعات ما بين الدورات في نيسان/أبريل ٢٠١٣، ومصادر مفتوحة أخرى مثل المعلومات المقدمة من المجتمع المدني. وتقرير لوساكا المرحلي مقدم إلى الاجتماع الرابع من النرويج بوصفها رئيس الاجتماع الثالث للدول الأطراف. وقد دُعي جميع المنسقين المواضيعيين لتقديم معلومات إضافية بالاستناد إلى ما أجروه هم من مشاورات وتحليلات. وأُتيحت نسخة من مشروع التقرير لجميع الدول والأطراف الأخرى ذات المصلحة بغرض الاستعراض وإدخال التصويبات على محتوياتها.

٣ - وعند الإشارة إلى الدول الأطراف أو الدول الموقعة أو الدول غير الأطراف، تُستخدم هذه المصطلحات صراحةً؛ وفي ما عدا ذلك يستخدم مصطلح "الدول" للإشارة إلى الدول الأطراف والدول الموقعة والدول غير الأطراف بوجه عام. وعلى الرغم من أن اتفاقية الذخائر العنقودية لم تدخل بعد حيز النفاذ بالنسبة إلى بعض الدول المذكورة التي صدقت على الاتفاقية، فإن هذه الوثيقة تشير إليها مع ذلك

بوصفها دولاً أطرافاً. ولا يميز التقرير، بوجه عام، بين البيانات التي أدلى بها خلال الاجتماعات التي عقدت بين الدورات أو تقارير الدول الأطراف أو تقارير الشفافية الأولية والسنوية.

٤ - وُضع هذا التقرير بصيغته النهائية في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وهو لا يعكس التغيرات التي طرأت عقب ذلك التاريخ.

## أولاً - الاتجاهات العامة

### تحقيق عالمية الاتفاقية

٥ - لا يزال عدد الدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية في ازدياد. وفي ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣ بلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية ٨٣ دولة، وعدد الدول المصدقة عليها ٢٩ دولة. ويعني هذا أن أكثر من نصف عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قد انضم إلى صفوف حظر جميع أوجه استخدام الذخائر العنقودية وإنتاجها ونقلها وتخزينها. وبلغ عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية أو انضمت إليها منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف ثماني دول. وأسفرت الإجراءات التي اتخذتها الدول، والأمم المتحدة، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، والائتلاف المناهض للذخائر العنقودية من أجل تحقيق عالمية الاتفاقية والتوعية بها، وفقاً لخطة عمل فينتيان، عن تواصل اهتمام الدول غير الأطراف بالانضمام إليها رسمياً من خلال التصديق أو الانضمام.

٦ - وقد تعزز الزخم القوي المناهض لاستخدام الذخائر العنقودية منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ. إلا أنه تأكد استخدامها في بضعة حالات منذ ذلك الحين، من قبل دول ليست أعضاء في الاتفاقية. وقد أدان عدد كبير من الدول الأطراف والدول غير الأطراف استخدام الذخائر العنقودية في سوريا في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣، أو أبدوا قلقهم حيال ذلك.

### تدمير المخزونات

٧ - بلغ عدد الدول الأطراف التي وفّت بكامل التزاماتها بتدمير مخزونات الذخائر العنقودية، أو شرعت في عملية التدمير أو بدأت التخطيط للتدمير، ٣٢ دولة من أصل ٣٤ دولة قدمت تقارير عن امتلاكها مخزونات من الذخائر العنقودية، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ. وأكملت ١٥ دولة طرفاً تنفيذ التزاماتها بتدمير المخزونات، منها دولة واحدة عقب انعقاد الاجتماع الثالث للدول الأطراف. ويبدو على الأرجح أن الجميع سيكملون تدمير المخزونات قبل انقضاء موعد الشامي سنوات النهائي بكثير. ويشير تقرير رصد الذخائر العنقودية لعام ٢٠١٢ إلى أن خمسة من الدول الموقعة على الاتفاقية لديها مخزونات يتعين تدميرها بموجب المادة ٣ حينما تصبح تلك الدول أطرافاً في الاتفاقية.

٨ - وأبلغت ١٣ دولة طرفاً بأنها تحتفظ، أو كانت تحتفظ، بمخزونات من الذخائر العنقودية أو الذخائر الفرعية المتفجرة لأغراض مباحة بها بموجب المادة ٣ (٦) من الاتفاقية.

### التطهير

٩ - اتخذت جميع الدول الأطراف الثلاث عشرة التي أبلغت عن تلوثها بمخلفات من الذخائر العنقودية، ودولة واحدة موقعة، تقريباً، خطوات للتصدي لذلك التلوث وفقاً لالتزاماتها المنصوص عليها في

خطة عمل فينتيان. وأكملت ثلاث من الدول الأطراف تنفيذ التزاماتها المتعلقة بالتطهير، بما في ذلك دولتان أكملتا عمليات تطهير جميع المناطق الملوثة الخاضعة لولايتيهما القانونية قبل دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

### مساعدة الضحايا

١٠ - اتخذت غالبية الدول الأطراف الإحدى عشر والدولتان الموقعتان، التي أبلغت بأن عليها التزامات تتعلق بمساعدة الضحايا، بعض أو جميع الإجراءات ذات الصلة الواردة في خطة عمل فينتيان. وتفيد بعض الدول التي عليها التزامات من هذا النوع بأن الموارد المحدودة ما زالت تشكل العقبة الرئيسية أمام تنمية وصون القدرات اللازمة للاستجابة الأولى المنقذة للحياة بصورة فعالة، وتهيئة البيئة المواتية الضرورية لكفالة تمتع ضحايا الذخائر العنقودية بحقوقهم الكاملة.

### التعاون والمساعدة الدوليين

١١ - أبلغت ١٣ دولة طرفاً بشكل صريح عن حاجتها إلى التعاون والمساعدة الدوليين في الوقت الراهن. وأبلغت ٢٢ دولة طرفاً ودولتان موقعتان بأنها وفرت تمويلاً لتنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية.

### الشفافية

١٢ - لم تقدم ٢٦ دولة طرفاً تقاريرها الأولية المتعلقة بالشفافية بعد، بما في ذلك عشر دول لم تصل إلى موعدها النهائي بعد.

١٣ - وعلاوة على ذلك، تأخر عدد من الدول الأطراف في تقديم التقارير السنوية اللاحقة. وكانت التقارير المقدمة متباينة من حيث الجودة وكان من الصعب أحياناً استخلاص معلومات مفيدة منها.

١٤ - ولم تقدم ١٩ دولة طرفاً تقاريرها السنوية المتعلقة بالشفافية لعام ٢٠١٣ حتى الآن. ويشكل هذا زيادة على عددها في عام ٢٠١٢، حين تخلفت تسع دول عن تقديم تقاريرها السنوية المتعلقة بالشفافية.

### تدابير التنفيذ على الصعيد الوطني

١٥ - اتخذت ثلاث من الدول الأطراف تدابير للتنفيذ على الصعيد الوطني منذ انعقاد الاجتماع الثالث للدول الأطراف. ويتزايد عدد الدول التي تبلغ عن بذل جهود ترمي إلى سن قوانين وطنية تهدف على وجه التحديد إلى تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية، أو كفالة ملائمة ما لديها من قوانين.

### الشراكات

١٦ - دأبت الدول، ووكالات الأمم المتحدة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومنظمات المجتمع المدني، بمن في ذلك الناجون من الذخائر العنقودية والمنظمات الممثلة لهم، والأطراف المؤثرة الأخرى، على التعاون بشقيه الرسمي وغير الرسمي على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية، بشأن نطاق واسع من المسائل المتعلقة بالتنفيذ. وقد يسرت هذه الشراكات سرعة تحقيق عالمية الاتفاقية، وإحراز تقدم بشأن الأحكام المتعلقة بسير عملها، وتعزيز زخم مكافحة استخدام الذخائر العنقودية.

### التحديات والقضايا المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

١٧ - كيف يمكن لهذه الشراكات أن تواصل النمو من أجل تعزيز عالمية الاتفاقية وتنفيذها بشكل كامل وفعال؟

## ثالثاً - تحقيق عالمية الاتفاقية

### النطاق

١٨ - بلغ عدد الدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية عند انعقاد الاجتماع الثالث للدول الأطراف ٧٥ دولة. ومنذ ذلك الحين، صدقت عليها سبع من الدول الموقعة<sup>(١)</sup> وانضمت إليها دولة واحدة<sup>(٢)</sup>. وفي ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣ بلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية ٨٣ دولة.

### التقدم المحرز

١٩ - بعد ثلاث سنوات من دخول اتفاقية الذخائر العنقودية حيز النفاذ، لا تزال ٢٩ دولة موقعة<sup>(٣)</sup> لم تصدق عليها بعد.

٢٠ - وأبلغت ١٧ دولة<sup>(٤)</sup> عن اتخاذ إجراءات من أجل تعزيز الالتزام بالاتفاقية وتشجيع الدول على الانضمام إليها من خلال عدة منتديات، منها رابطة أمم جنوب شرق آسيا، والجامعة الكاريبية، والكومنولث، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والاتحاد الأوروبي، وحركة عدم الانحياز، والجامعة العربية، ومنتديات الأمم المتحدة ذات الصلة. وجرت استضافة حلقات عمل بشأن عالمية الاتفاقية في غانا، وكرواتيا، وتوغو مؤخراً.

٢١ - وأبلغ عدد من الدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية أيضاً عن جهودها الرامية إلى تشجيع دول غير أطراف في الاتفاقية على الانضمام إليها من خلال مساع سياسية وفي اجتماعات ثنائية ومتعددة الأطراف وحلقات عمل، وعن طريق إصدار إعلان سياسي، وتشجيع الدول غير الأطراف على حضور الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية للاتفاقية بصفة مراقب. ووجه المنسقون المعنيون بتحقيق عالمية الاتفاقية رسالة مشتركة إلى البعثات الدائمة للدول غير الأطراف في الاتفاقية، يشجعونها فيها على النظر في مسألة الانضمام إليها. ومنذ انعقاد الاجتماع الثالث للدول الأطراف، قام رئيسه بزيارات تتعلق بتحقيق عالمية الاتفاقية إلى تايلند، وصربيا، وكمبوديا، وفيت نام.

٢٢ - وأسفرت جهود الاتصال التي جرت وفقاً للإجراء رقم ٧ عن مشاركة كبيرة ومستمرة في اجتماعات الدول الأطراف واجتماعات ما بين الدورات، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ. وشاركت ٦١ دولة من غير الأطراف في الاجتماع الثالث، بما في ذلك ٣٠ دولة موقعة، بجانب مشاركة ٤٢ دولة من غير الأطراف في اجتماع ما بين الدورات لعام ٢٠١٣، بما في ذلك ١٦ دولة موقعة. وقدمت أربع دول أطراف<sup>(٥)</sup> تمويلاً لبرنامج الرعاية المتعلق بالاجتماع الثالث للدول الأطراف، بينما قدمت دولة طرف

(١) تقرير لوساكا المرحلي: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل فينتيان حتى انعقاد الاجتماع الرابع للدول الأطراف.

(٢) أندورا.

(٣) إندونيسيا، وأنغولا، وأوغندا، وآيسلندا، وباراغواي، وبالاو، وبنن، وجامايكا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، ورواندا، وساو تومي وبرينسيبي، والصومال، وغامبيا، وغينيا، والفلبين، وقبرص، وكندا، والكونغو، وكولومبيا، وكينيا، وليبيريا، ومدغشقر، وناميبيا، ونيجيريا، وهاتي.

(٤) أستراليا، وآيرلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وزامبيا، وغانا، وغرينادا، وفرنسا، وكرواتيا، ولبنان، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، واليابان.

(٥) ألمانيا، وآيرلندا، وسويسرا، والنرويج.

(٦) النرويج.

تمويلًا لبرنامج الرعاية المتعلقة باجتماع ما بين الدورات لعام ٢٠١٣. وأتاح هذا إمكانية مشاركة مندوبين من ٣٣ دولة غير الأطراف<sup>(٧)</sup> في الاجتماع الثالث للدول الأطراف، ومندوبين من ١٩ دولة من غير الأطراف<sup>(٨)</sup> في اجتماع ما بين الدورات لعام ٢٠١٣، (علاوة على مشاركة ٣١ دولة طرفاً<sup>(٩)</sup> في الاجتماع الثالث للدول الأطراف و ٢٨ دولة طرفاً<sup>(١٠)</sup> في اجتماع ما بين الدورات لعام ٢٠١٣).

٢٣ - وأبلغت ١١ دولة طرفاً<sup>(١١)</sup> بأنها وفرت التمويل للمجتمع المدني لأغراض الدعوة. وأبلغت وكالات الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر والائتلاف المناهض للقنابل العنقودية عن اتخاذ إجراءات كثيرة ومتنوعة بغرض تعزيز تحقيق عالمية الاتفاقية، بوسائل تشمل المشورة القانونية وجهود الدعوة.

٢٤ - وأوضحت المناقشات في الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية مع الدول غير الأعضاء أن الشواغل المتعلقة بالأمن الإقليمي، علاوة على الشواغل المتصلة بالتكاليف المنظورة لتنفيذ أحكام الاتفاقية، تمنع بعض الدول الموقعة من التصديق عليها وتحول دون انضمام دول أخرى إليها. ويتمثل أحد الشواغل الأخرى في افتقار بعض الدول الموقعة أو الدول الأخرى إلى القدرات القانونية والبيروقراطية اللازمة للتعامل مع الجوانب الرسمية للتصديق أو الانضمام.

٢٥ - وتؤكد، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، استخدام ثلاث دول غير أطراف<sup>(١٢)</sup> للذخائر العنقودية، ويدعى أن دولة واحدة استخدمتها، لكن لم يجر التحقق من ذلك بصورة مستقلة.<sup>(١٣)</sup> وأبلغ عد من الدول عن اتخاذ إجراءات للتصدي لاستخدام الذخائر العنقودية منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

٢٦ - وكانت ردود الفعل قوية بشكل خاص، وعلى نحو يتسق مع الإجراء رقم ٦، فيما يتعلق بالاستخدام المستمر للذخائر العنقودية في الجمهورية العربية السورية. وقد ندد رئيس الاجتماع الثالث للدول الأطراف في عدة مناسبات، استخدام الجمهورية العربية السورية للذخائر العنقودية. وفي أيار/مايو ٢٠١٣، صوتت ١٠٧ دول من أعضاء الأمم المتحدة لصالح القرار ٢٦٢/٦٧ للجمعية العامة، وأدانت بقوة

(٧) أرمينيا، وإريتريا، وأوغندا، وبنن، وبيرو، وتشاد، وجامايكا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، ورواندا، وزمبابوي، وساو تومي وبرينسيبي، وسانت كيتس ونيفيس، وسري لانكا، وسورينام، وصربيا، وطاجيكستان، وغابون، والفلبين، وفيت نام، وقيرغيزستان، وكمبوديا، وكولومبيا، وكينيا، وليبيريا، ومدغشقر، وموريشيوس، وميانمار، وناميبيا، ونيجيريا.

(٨) إريتريا، وتايلند، وجزر سليمان، وزمبابوي، والسودان، وصربيا، وطاجيكستان، وفانواتو، وفيت نام، وكمبوديا، وكيريباتي، وماليزيا، وموريشيوس، ونيبال.

(٩) إثيوبيا، وأرمينيا، وأوغندا، وبالاو، وتايلند، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وسانت كيتس ونيفيس، وسري لانكا، وسورينام، وصربيا، والصومال، وغابون، والفلبين، وفيت نام، وقيرغيزستان، وكمبوديا، ومدغشقر.

(١٠) أفغانستان، ألبانيا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بيرو، تشاد، الجبل الأسود، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، زامبيا، السنغال، سوازيلند، سيشيل، شيلي، غانا، غرينادا، غينيا - بيساو، الكاميرون، كوت ديفوار، كوستاريكا، لبنان، المكسيك، موريتانيا، موزامبيق، النيجر، نيكاراغوا.

(١١) إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وآيرلندا، وبلجيكا، وفرنسا، والكرسي الرسولي، ولكسمبرغ، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا.

(١٢) تايلند، والجمهورية العربية السورية، والسودان، وليبيا.

(١٣) السودان.

استخدام الذخائر العنقودية في الجمهورية العربية السورية. وبالإضافة إلى ذلك، أعربت ٢٢ دولة طرفاً<sup>(١٤)</sup> ودولة موقعة<sup>(١٥)</sup> واحدة، علاوة على ٣ دول<sup>(١٦)</sup> أخرى على الأقل، عن إدانتها استخدام الجمهورية العربية السورية للذخائر العنقودية أو عن قلقها البالغ حيال ذلك، في مناسبات مختلفة. وفي حلقة توغو الدراسية الإقليمية بشأن تحقيق عالمية الاتفاقية، المعقودة في أيار/مايو ٢٠١٣، أعربت ٣٦ دولة أفريقية عن قلقها العميق لاستخدام الذخائر العنقودية في الآونة الأخيرة واستمرار استخدامها.

### التحديات والمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

٢٧ - يمثل تعزيز معيار مكافحة استخدام الدول غير الأطراف للذخائر العنقودية ووضع حد له تحدياً للدول الأطراف.

٢٨ - ويتمثل تحد آخر في تعزيز التصديق على الاتفاقية والانضمام إليها، ولا سيما من قبل الدول الملوثة بالذخائر العنقودية؛ والدول التي لديها مخزونات منها و/أو الدول المسؤولة عن أعداد كبيرة من الناجين.

٢٩ - ويمكن أن تشمل القضايا التي تناقش في الاجتماع الرابع للدول الأطراف ما يلي:

(أ) كيف يمكن توظيف النهج الإقليمية لرفع معدلات الانضمام إلى الاتفاقية والتصديق عليها؟

(ب) كيف يمكن استخدام التعاون والمساعدة الدوليين لزيادة عدد الدول الأطراف في الاتفاقية؟

(ج) كيف تستطيع الدول الأطراف في الاتفاقية، كدول مفردة وكمجموعة ومن خلال تمثيلها في شخص الرئيس، التصدي لادعاءات استخدام الدول غير الأطراف للذخائر العنقودية؟

### رابعاً - تدمير المخزونات

#### النطاق

٣٠ - أبلغت ٣٤ دولة طرفاً<sup>(١٧)</sup> في المجموع بأن عليها أو كانت عليها التزامات سارية بموجب المادة ٣ من الاتفاقية. وأعلنت ١٥ دولة منها<sup>(١٨)</sup> عن الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتدمير مخزونها، منها دولة<sup>(١٩)</sup> واحدة

(١٤) أستراليا، وإكوادور وألبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والداغمر، وزامبيا، وسويسرا، وغانا، وغينيا - بيساو، وفرنسا، وكرواتيا، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا، واليابان.

(١٥) جنوب أفريقيا.

(١٦) كمبوديا، وقطر، والولايات المتحدة الأمريكية.

(١٧) أفغانستان، وإسبانيا، وإكوادور، وألمانيا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، والداغمر، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، والعراق، وغينيا - بيساو، وفرنسا، وكرواتيا، وكوت ديفوار، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، وموزامبيق، والنرويج، والنمسا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان.

(١٨) أفغانستان، وإكوادور، والبرتغال، وبلجيكا، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مولدوفا، وسلوفينيا، وكوت ديفوار، وموريتانيا، والنرويج، والنمسا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا.

(١٩) كوت ديفوار.

فعلت ذلك منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف. وبذلك تكون هناك ١٩ دولة طرفاً<sup>(٢٠)</sup> عليها التزامات سارية بموجب المادة ٣.

٣١ - وبالإضافة إلى ذلك، أكدت دولة موقعة<sup>(٢١)</sup> واحدة، في تقارير طوعية، امتلاكها ذخائر عنقودية وقدمت معلومات عن عدد مخزونها. وأبلغت منظمة رصد الذخائر العنقودية بأن ٣ دول موقعة<sup>(٢٢)</sup> كانت لديها مخزونات سابقة من الذخائر العنقودية، وأن ٦ دول موقعة<sup>(٢٣)</sup> لديها مخزونات حالية.

### التقدم المحرز

٣٢ - شرعت ٩ دول<sup>(٢٤)</sup> من بين الدول الأطراف التي عليها التزامات تتعلق بتدمير المخزونات، في التدمير الفعلي لمخزونها، وأبلغت ٨ دول<sup>(٢٥)</sup> منها بأن لديها خططاً جاهزة للتدمير أو أنه يجري العمل على وضع خطط تنفيذ ملموسة، وفقاً للإجراء رقم ٨. وقدمت معظم الدول الأطراف التسعة عشر، التي أعلنت أن عليها التزامات تتعلق بتدمير المخزونات، تقارير بموجب المادة ٧ من الاتفاقية، تتضمن معلومات عن أعداد وأنواع الذخائر العنقودية في تلك المخزونات.

٣٣ - ويشير تقرير رصد الذخائر العنقودية لعام ٢٠١٢، إلى أن مجموع الذخائر الفرعية المتفجرة التي دمرتها الدول الأعضاء نتيجة للجهود الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية، بحلول تموز/يوليه ٢٠١٢، بلغ ٨٥,٨ مليون قطعة. ويمثل ذلك نسبة ٦٨ في المائة من حجم المخزونات التي أعلنت عنها الدول الأطراف. وأوضحت غالبية الدول الأطراف التي عليها التزامات تتعلق بتدمير المخزونات أنها ستكمل عملية التدمير قبل الأجل المضروب لها بوقت طويل. وعلاوة على ذلك، اتضح أن التدمير أرخص تكلفة وأقل تعقيداً مما كان متصوراً من قبل.

٣٤ - وأبلغت ١٣ دولة طرفاً<sup>(٢٦)</sup> بأنها تحتفظ أو كانت تحتفظ بذخائر عنقودية وذخائر فرعية متفجرة لأغراض التدريب ومن أجل تطوير تدابير مضادة للذخائر العنقودية بموجب المادة ٣ (٦)، بينما أبلغت دولتان<sup>(٢٧)</sup> عن اعتزامها أن تفعل الشيء نفسه. وقد قدمت جميع الدول الأطراف التي أبلغت عن الاحتفاظ بذخائر عنقودية و/أو ذخائر فرعية متفجرة معلومات عن أنواع المخزونات المحتفظ بها وكمياتها. وأعلنت جميع الدول الأطراف التي أبلغت عن الاحتفاظ بمخزونات حالية عن التخطيط لاستخدام تلك المخزونات في أغراض

(٢٠) إسبانيا، وألمانيا، وإيطاليا، وبلغاريا، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والدايفرك، والسويد، وسويسرا، وشيلي، والعراق، وغينيا - بيساو، وفرنسا، وكرواتيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، واليابان.

(٢١) كندا.

(٢٢) أنغولا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكمبوديا.

(٢٣) إندونيسيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وغينيا، وكندا، ونيجيريا.

(٢٤) ألمانيا، وإيطاليا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والدايفرك، وشيلي، وفرنسا، وكرواتيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

(٢٥) إسبانيا، وبلغاريا، وبوتسوانا، وبيرو، والسويد، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، واليابان.

(٢٦) بيرو، وسويسرا.

(٢٧) ألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والسويد، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا.

مباحة، باستثناء دولة طرف<sup>(٢٨)</sup> واحدة لم يكن بعد موعد تقديم تقريرها الأولي، بينما أبلغت خمس دول منها<sup>(٢٩)</sup> حتى الآن عن استخدامات فعلية للذخائر المحتفظ بها في أغراض مباحة. ومنذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف، أبلغت دولة طرف<sup>(٣٠)</sup> واحدة كانت تحتفظ في الماضي بذخائر عنقودية، بأن جميع المخزونات التي احتفظت بها قد تم تدميرها.

### التحديات والمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

٣٥ - يتمثل أحد التحديات الرئيسية في الحفاظ على الزخم اللازم لسرعة تدمير المخزونات، واستخدام معطيات المساعدة والتعاون الدوليين لتحقيق تلك الغاية. ومن التحديات الأخرى كفاءة عدم زيادة كمية الذخائر الفرعية المتفجرة المحتفظ بها عن الحد الأدنى الذي لا غنى عنه لتنفيذ الأنشطة التي تبلغ عنها الدول الأطراف التي تحتفظ بذخائر عنقودية.

٣٦ - ويمكن أن تشمل القضايا التي تناقش في الاجتماع الرابع للدول الأطراف ما يلي:

(أ) كيف يتسنى للدول الأطراف دعم تدمير المخزونات الصغيرة أو المحدودة من الذخائر العنقودية بأفضل قدر من الكفاءة؟

(ب) كيف يتسنى للدول الأطراف ضمان ألا تؤدي إمكانية الاحتفاظ بالذخائر العنقودية إلى تكوين مخزونات بحكم الواقع؟

### خامساً - التطهير

#### النطاق

٣٧ - أبلغت ١٣ دولة طرفاً<sup>(٣١)</sup> بأنها ملوثة بالذخائر العنقودية وعليها من ثم التزامات بموجب المادة ٤. وتندرج دولتان<sup>(٣٢)</sup> منها في عداد الأربع دول<sup>(٣٣)</sup> الأشد تضرراً في العالم. وعلاوة على ذلك، أبلغت دولة موقعة<sup>(٣٤)</sup> واحدة بأنها ملوثة بالذخائر العنقودية. وتشير التقديرات الواردة في تقرير رصد الذخائر العنقودية لعام ٢٠١٢، إلى أن مجموع الدول الأطراف والأقاليم الملوثة بمخلفات الذخائر العنقودية يبلغ ٢٤ دولة و٣ أقاليم.<sup>(٣٥)</sup>

(٢٨) أستراليا.

(٢٩) ألمانيا، وبلجيكا، والجمهورية التشيكية، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

(٣٠) المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

(٣١) أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، والعراق، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق، وموريتانيا، والنرويج.

(٣٢) جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق.

(٣٣) جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وفييت نام، وكمبوديا.

(٣٤) جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية.

(٣٥) الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وأفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، وجورجيا، والسودان، وشيلي، وصربيا، وطاجيكستان، والعراق، وفييت نام، وكرواتيا، وكمبوديا، ولبنان، وليبيا، وموريتانيا، والنرويج، وأقاليم الصحراء الغربية، وكوسوفو، وناغورنو - كاراباخ.

٣٨ - ووفت اثنتان من الدول الأطراف<sup>(٣٦)</sup> بالتزاماتها المتعلقة بتطهير جميع المناطق الملوثة قبل دخول الاتفاقية حيز النفاذ، وأنجزت دولة طرف<sup>(٣٧)</sup> واحدة هذا العمل منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

### التقدم المحرز

٣٩ - قدمت ١٤ دولة<sup>(٣٨)</sup> معلومات عن مساحات المناطق الملوثة ومواقعها و/أو أبلغت بأنها نفذت بعض أنشطة المسح أو أنها تعتزم القيام بذلك وفقاً للإجراء رقم ١٢. وأبلغت أربع دول أطراف<sup>(٣٩)</sup> ودولة غير طرف<sup>(٤٠)</sup> واحدة عن بذل جهود من أجل وضع خطة وطنية للتطهير وتنفيذها وفقاً للإجراء رقم ١٣.

٤٠ - وأبلغت دولتان من الأطراف<sup>(٤١)</sup> عن كيفية إشراكهما للجماعات المتضررة في إعداد خططهما الوطنية للتطهير، وتنويرها بشأن التخطيط لأنشطة التطهير والإفراج عن الأراضي.

٤١ - وأبلغت ١٠ دول أطراف<sup>(٤٢)</sup> ودولة غير طرف<sup>(٤٣)</sup> واحدة عن الأساليب المستخدمة في مسح و/أو تطهير المناطق الملوثة. وقامت ٥ دول أطراف<sup>(٤٤)</sup>، منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف، بتوفير معلومات حديثة عن مساحات ومواقع المناطق الملوثة المفرج عنها، وصنفت أربع منها<sup>(٤٥)</sup> هذه المعلومات حسب طريقة الإفراج، وفقاً للإجراء رقم ١٦.

٤٢ - وأبلغت ٧ دول أطراف<sup>(٤٦)</sup> ودولة موقعة<sup>(٤٧)</sup> واحدة عن بذل جهود في إعداد برامج للحد من المخاطر وتقديمها لسكانها.

٤٣ - وكانت ورقة العمل المعنونة "تطبيق جميع المنهجيات المتاحة من أجل تنفيذ المادة ٤ تنفيذاً يتسم بالكفاءة"<sup>(٤٨)</sup>، التي أعدها صديق الرئيس المعني بالتطهير، قد حظيت بترحيب الاجتماع الثاني للدول الأطراف. وأصدر الائتلاف المناهض للذخائر العنقودية ورقة بعنوان "المبادئ التوجيهية للائتلاف المناهض للذخائر العنقودية بشأن تنفيذ المادة ٤ من اتفاقية الذخائر العنقودية"، شدد فيها على ضرورة مراعاة كفاءة الإفراج عن الأراضي. وأعد رئيس الاجتماع الثالث للدول الأطراف مشروع ورقة عمل بشأن الامتثال إلى المادة ٤، بغرض

(٣٦) ألبانيا، وزامبيا.

(٣٧) غرينادا.

(٣٨) أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، وصربيا، وكرواتيا، وكمبوديا، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق، والنرويج.

(٣٩) تشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ولبنان، وموريتانيا.

(٤٠) كمبوديا.

(٤١) البوسنة والهرسك، ولبنان، والنرويج.

(٤٢) أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، وكرواتيا، ولبنان، وموريتانيا، والنرويج.

(٤٣) كمبوديا.

(٤٤) أفغانستان، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان، وموريتانيا.

(٤٥) أفغانستان، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ولبنان، وموريتانيا.

(٤٦) أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان.

(٤٧) جمهورية الكونغو الديمقراطية.

(٤٨) CCM/MSP/2011/WP.4

زيادة توضيح ما يترتب على الوفاء بالالتزامات بموجب المادة ٤. ونوقش مشروع الورقة في اجتماع ما بين الدورات لعام ٢٠١٣، وستقدم نسخة منقحة إلى الاجتماع الرابع للدول الأطراف.

### التحديات والمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

٤٤ - يتمثل أحد التحديات الماثلة أمام كثير من الدول الأطراف في ما يتعلق بالالتزامات بموجب المادة ٤ في وضع وتطبيق خطط استراتيجية للتنفيذ تستخدم فيها أساليب محدثة وذات صلة بالسياق للمسح والإفراج عن الأراضي. ويتمثل تحد ثان في تحديد الموارد وتعبئتها من أجل تنفيذ المادة ٤، حيث أشارت بعض الدول الأطراف إلى أنها تشكل عقبة.

٤٥ - ويمكن أن تشمل القضايا التي تناقش في الاجتماع الرابع للدول الأطراف ما يلي:

(أ) كيف تستطيع الدول الأطراف والجهات المنفذة الأخرى أن تدعم على أفضل وجه الجهود الرامية إلى وضع وتنفيذ خطط تتسم بفعالية التكلفة للمسح والإفراج عن الأراضي، لكل بلد من البلدان المتضررة؟

(ب) ما هي الأشياء التي تترتب على الامتثال إلى المادة ٤، وكيف تساعد زيادة توضيح "الحالة النهائية" الدول الأطراف على تحديد أولويات عمليات المسح والتطهير والإفراج عن الأراضي وتنسيقها وتخطيطها؟

### سادساً - مساعدة الضحايا

#### النطاق

٤٦ - أبلغت ١١ دولة طرفاً<sup>(٤٩)</sup> ودولتان موقعتان<sup>(٥٠)</sup> بأن عليها التزامات بموجب المادة ٥ (١). وتشير التقديرات الواردة في تقرير رصد الذخائر العنقودية لعام ٢٠١٢ إلى أن ٣٠ دولة و ٣ أقاليم<sup>(٥١)</sup> حدثت فيها إصابات بسبب الذخائر العنقودية، ولديها من ثم مسؤولية تجاه ضحايا هذه الذخائر. وتوجد من بين هذه الدول أربع دول أطراف<sup>(٥٢)</sup> واثنان من الدول غير الأطراف<sup>(٥٣)</sup> يوجد فيها أكبر عدد من الناجين من ضحايا الذخائر العنقودية.

(٤٩) أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وسيراليون، والعراق، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق.

(٥٠) جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأوغندا.

(٥١) الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وإريتريا، وإسرائيل، وأفغانستان، وألبانيا، وأنغولا، وأوغندا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، وجورجيا، والسودان، وسيراليون، وصربيا، وطاجيكستان، والعراق، وغينيا - بيساو، وفييت نام، وكرواتيا، وكمبوديا، وكولومبيا، والكويت، ولبنان، وليبيا، وموزامبيق، وأقاليم الصحراء الغربية، وكوسوفو، وناغورنو كاراباخ..

(٥٢) أفغانستان، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان.

(٥٣) كمبوديا، وفييت نام.

## التقدم المحرز

٤٧ - أبلغت ٧ دول أطراف<sup>(٥٤)</sup> و ٣ دول غير أطراف<sup>(٥٥)</sup> عن إنشاء وتنسيق آليات لمساعدة الضحايا، تتراوح بين تعيين منسقين للضحايا الأفراد وتشكيل لجان تنسيق مشتركة بين الوزارات، على نحو يتسق مع الإجراءات رقم ٢١. وأبلغت ٦ دول أطراف<sup>(٥٦)</sup> ودولتان من غير الأطراف<sup>(٥٧)</sup> بأنها تجمع البيانات وفقاً لمقتضيات الإجراءات رقم ٢٢. وأبلغت ٥ دول أطراف<sup>(٥٨)</sup> عن تحسين تدوينها للبيانات المتعلقة بالضحايا منذ الشروع في جمع مثل تلك البيانات. وأبلغت ٩ تسع دول أطراف<sup>(٥٩)</sup> ودولة غير طرف<sup>(٦٠)</sup> واحدة عن تكامل جهودها في مجال مساعدة الضحايا مع آليات التنسيق القائمة، وفقاً للإجراءات رقم ٢٣، بينما أبلغت ٦ دول أطراف<sup>(٦١)</sup> عن استعراض قوانينها وسياساتها الوطنية وفقاً لمقتضيات الإجراءات رقم ٢٦، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

٤٨ - وأبلغت ٧ دول أطراف<sup>(٦٢)</sup> و ٣ دول غير أطراف<sup>(٦٣)</sup> عن قيامها بإعداد و/أو تعديل خططها و/أو ميزانياتها وفقاً للإجراءات رقم ٢٤.

٤٩ - وأبلغت ٦ دول أطراف<sup>(٦٤)</sup> ودولتان من غير الأطراف<sup>(٦٥)</sup> عن اتخاذها أو اعتزامها اتخاذ إجراءات لتعزيز إمكانية الحصول على خدمات مساعدة الضحايا وفقاً للإجراءات رقم ٢٥، مثل تحسين خدمات الجراحة الترميمية، وخدمات الرعاية الصحية/إعادة التأهيل في المناطق الملوثة سابقاً، والرعاية الطبية المجانية وتوزيع بطاقات الإعاقة على الناجين. وأفادت ٥ دول أطراف<sup>(٦٦)</sup> بأنها نفذت أنشطة اتصال من أجل التوعية في أوساط الناجين من الذخائر العنقودية بشأن حقوقهم والخدمات المتاحة لهم وفقاً للإجراءات رقم ٢٧.

٥٠ - وفيما يتعلق بالإجراءات رقم ٢٨، أفادت ٤ دول أطراف<sup>(٦٧)</sup> ودولة موقعة<sup>(٦٨)</sup> واحدة بأنها اتخذت خطوات من أجل تعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لضحايا الذخائر العنقودية، في شكل دورات تدريبية ومشاريع لإدراج الدخل.

(٥٤) أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق.

(٥٥) أوغندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وكمبوديا.

(٥٦) ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، شيلي، وكرواتيا، ولبنان.

(٥٧) جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكمبوديا.

(٥٨) ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان.

(٥٩) أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق.

(٦٠) كمبوديا.

(٦١) أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، وموزامبيق.

(٦٢) أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق.

(٦٣) أوغندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وكمبوديا.

(٦٤) ألبانيا، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق.

(٦٥) أوغندا، وكمبوديا.

(٦٦) أفغانستان، وألبانيا، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ولبنان.

(٦٧) ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق.

٥١ - وأبلغت ٣ دول أطراف<sup>(٦٩)</sup> عن اتخاذ خطوات من أجل تعبئة الموارد الوطنية والدولية وفقاً للإجراء رقم ٢٩. وأبلغت ٦ دول أطراف<sup>(٧٠)</sup> ودولة موقعة<sup>(٧١)</sup> واحدة أن تمويل تدابير مساعدة الضحايا ما زال يشكل تحدياً.

٥٢ - وأبلغت ٨ دول أطراف<sup>(٧٢)</sup> عن المشاركة الإيجابية للناجين من ضحايا الذخائر العنقودية والمنظمات الممثلة لهم في جهود التنفيذ الوطنية على النحو المنصوص عليه في الإجراء رقم ٣٠. وقامت ٣ دول أطراف<sup>(٧٣)</sup> ودولة موقعة<sup>(٧٤)</sup> واحدة حتى الآن، بإشراك الضحايا بصفة خبراء في وفودها إلى الاجتماعات التي تعقد في إطار اتفاقية الذخائر العنقودية، على النحو الوارد في الإجراء رقم ٣١.

### التحديات والمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

٥٣ - يتمثل أحد التحديات في كفالة استناد أنشطة مساعدة الضحايا إلى احتياجات الأشخاص المتأثرين وأولوياتهم، وكفالة توافر الموارد واستخدامها بكفاءة.

٥٤ - ويتمثل تحد ثان في إيجاد برامج خدمات مستدامة وكفالة استيفاء احتياجات الضحايا مدى الحياة.

٥٥ - وهناك تحد ثالث، وهو الدمج التام لجهود مساعدة الضحايا في الخطط الأوسع نطاقاً المتعلقة بالتنمية والإعاقة وحقوق الإنسان، والاستغلال الأمثل للفرص التي تتيح إمكانية اتخاذ نهج شامل يستوعب جميع ضحايا المخلفات المتفجرة للحروب.

٥٦ - ويمكن أن تشمل القضايا التي تناقش في الاجتماع الرابع للدول الأعضاء ما يلي:

(أ) كيف يتسنى للدول الأطراف ربط جهود مساعدة الضحايا المبذولة في إطار الاتفاقية بأنشطة تعزيز حقوقهم بموجب الصكوك الأخرى ذات الصلة للقانون الدولي، علاوة على الجهود المبذولة في إطار التعاون الإنمائي؟

(ب) كيف يتسنى للدول الأطراف تعزيز إشراك الناجين من ضحايا الذخائر العنقودية في التخطيط لمساعدة الضحايا وتحديد أولوياتها وتنفيذها؟

(ج) كيف يتسنى للدول الأطراف أن تنفذ على الوجه الأفضل التزاماتها تجاه ضحايا الذخائر العنقودية، وأن تلتزم في ذات الوقت بشرط عدم التمييز على أساس سبب الإصابة/الإعاقة؟

(٦٨) أوغندا.

(٦٩) جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان.

(٧٠) أفغانستان، وألبانيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان.

(٧١) أوغندا.

(٧٢) أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق.

(٧٣) ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وكرواتيا.

(٧٤) أوغندا.

## سابعاً - التعاون والمساعدة الدوليان

### النطاق

٥٧ - أبلغت ١٥ دولة طرفاً<sup>(٧٥)</sup> عن حاجتها إلى مساعدة منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، منها دولتان<sup>(٧٦)</sup> وفتا منذ ذلك الحين بالتزامتهما التي كانتا بحاجة للمساعدة الدولية من أجلها. وأبلغت ٨ دول أطراف<sup>(٧٧)</sup> عن احتياجات مماثلة منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف.

٥٨ - وأبلغت ٥ دول أطراف<sup>(٧٨)</sup> ودولة موقعة<sup>(٧٩)</sup> واحدة، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، عن حاجتها للمساعدة من أجل تدمير المخزونات، وأبلغت ٩ دول أطراف<sup>(٨٠)</sup> عن احتياجات للمساعدة من أجل التطهير و/أو الحد من المخاطر، و٧ دول أطراف<sup>(٨١)</sup> ودولة موقعة<sup>(٨٢)</sup> واحدة عن حاجتها للعون من أجل تقديم المساعدة للضحايا.

٥٩ - وأبلغت ٩ دول أطراف<sup>(٨٣)</sup> بأنها تلقت مساعدة مكرسة لتنفيذ الاتفاقية، وحصلت ٧ دول<sup>(٨٤)</sup> منها على هذه المساعدة منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف.

٦٠ - وأبلغت ٢٤ دولة طرفاً<sup>(٨٥)</sup> بأنها قدمت تمويلاً للتعاون والمساعدة الدوليين منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، ووردت إفادة ١٨ دولة منها<sup>(٨٦)</sup> في تقارير أو بيانات مقدمة منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف.

(٧٥) أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وزامبيا، وجرينادا، وغينيا - بيساو، وكرواتيا، وكوت ديفوار، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق.

(٧٦) غرينادا، وكوت ديفوار.

(٧٧) أفغانستان، وألبانيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وكرواتيا، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق.

(٧٨) بيرو، وغينيا - بيساو، وكرواتيا، وكوت ديفوار، وموزامبيق.

(٧٩) نيجيريا.

(٨٠) أفغانستان، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجرينادا، وكرواتيا، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق.

(٨١) أفغانستان، وألبانيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق، وزامبيا.

(٨٢) أوغندا.

(٨٣) أفغانستان، وألبانيا، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مولدوفا، وجرينادا، وكوت ديفوار، ولبنان، وموريتانيا.

(٨٤) أفغانستان، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجرينادا، وكوت ديفوار، ولبنان، وموريتانيا.

(٨٥) إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وآيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، والدايفرك، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، والكرسي الرسولي، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا، واليابان.

(٨٦) إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وآيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، والدايفرك، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، والكرسي الرسولي، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا، واليابان.

## التقدم المحرز

٦١ - أفادت ٢٢ دولة طرفاً<sup>(٨٧)</sup>، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، بأنها نفذت بشكل كامل أو جزئي الإجراء رقم ٣٣، أو أنها تعمل على إعداد أو تحديث خططها الوطنية من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

٦٢ - وأعلنت دولة طرف<sup>(٨٨)</sup> واحدة، في الاجتماع الثالث للدول الأطراف، عن امتثالها للمادة ٤ إثر تعاونها مع دولة طرف أخرى، ومع منظمة غير حكومية كذلك. وتفيد غالبية الدول الأطراف بأنها تتعاون مع منظمات غير حكومية وطنية ودولية و/أو مع الأمم المتحدة في مجالات تدمير المخزونات والتطهير وأنشطة مساعدة الضحايا، وفقاً للإجراء رقم ٤٤.

٦٣ - وتستخدم الدول والأطراف الفاعلة الأخرى الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، لتبادل المعلومات والخبرات وتعزيز التعاون التقني من خلال حلقات النقاش والعروض التي يقدمها خبراء تقنيون، وفقاً للإجراء رقم ٣٥ والإجراء رقم ٣٦. واستخدم الإطار نفسه لمناقشة قضايا التعاون والمساعدة الدوليين، وفقاً للإجراء رقم ٤٣ والإجراء رقم ٤٥.

٦٤ - وفي عام ٢٠١٢، نشر منسقو التعاون والمساعدة الدوليين فهرساً لأفضل الممارسات في ذلك المجال، وفقاً للإجراء رقم ٤٧. ويمكن الاطلاع على هذا الفهرس في الموقع الشبكي للاتفاقية.

## التحديات والمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

٦٥ - هناك بعض الدول الأطراف التي عليها التزامات بموجب المادتين ٣ و ٤ و/أو المادة ٥ ولديها احتياجات للتعاون والمساعدة الدوليين ولم تقم بتوصيل احتياجاتها تلك إلى الدول الأطراف الأخرى. ومن الضروري أيضاً أن تقوم بعض الدول بإعداد و/أو تحديث الخطط الوطنية التي تحدد احتياجاتها وتوضح حجم مشاكلها وتبين أولوياتها وأطرها الزمنية بشكل دقيق.

٦٦ - وتشمل التحديات الأخرى الماثلة أمام الدول والجهات الفاعلة الأخرى في مجال التنفيذ، كيفية تعزيز التعاون الإقليمي؛ وكيفية تعزيز التعاون التقني وزيادة حجم تبادل الخبرات وأفضل الممارسات فيما بين الدول المتأثرة.

٦٧ - ويمكن أن تشمل القضايا التي تناقش في الاجتماع الرابع للدول الأطراف ما يلي:

(أ) كيف تستطيع الدول الأطراف كفاءة ارتباط جهود التعاون والمساعدة الدوليين بالاحتياجات الفعلية على أرض الواقع، وتوسيعها لتشمل تبادل الخبرات وأفضل الممارسات في ما بين الدول المتأثرة؟

(٨٧) إسبانيا، وأفغانستان، وألبانيا، وألمانيا، وبلغاريا، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والداغمر، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفرنسا، وكرواتيا، ولبنان، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، واليابان.

(٨٨) غرينادا.

(ب) كيف يتسنى للدول الأطراف والجهات الفاعلة الأخرى التي تقدم المساعدة، تشكيل دعمها على نحو يتسق مع الخطط والأولويات الوطنية، بوسائل تشمل إتاحة إمكانية التخطيط طويل الأجل؟

(ج) كيف يتسنى لجماعة الأطراف في الاتفاقية العمل سوياً من أجل التغلب على التحديات المتصلة ببناء القدرات الوطنية وتعزيز الملكية الوطنية؟

(د) كيف يمكن استقطاب المزيد من الدول الأطراف لدعم تنفيذ الاتفاقية من خلال تدابير التعاون والمساعدة الدوليين؟

### ثامناً - دعم التنفيذ

٦٨ - شاركت الدول الأطراف والأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتلاف المناهض للذخائر العنقودية والمجتمع المدني وعدة كيانات أخرى وساهمت في الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية للاتفاقية، منذ دخولها حيز النفاذ. وعقدت الرئاسة<sup>(٨٩)</sup> والأصدقاء والمنسقون والدول الأطراف الأخرى مشاورات واسعة النطاق، شملت دول أخرى ومنظمات ذات صلة، وفقاً للإجراء رقم ٥١ والإجراء رقم ٥٢.

٦٩ - وجرى، منذ اعتماد خطة عمل فينتيان في الاجتماع الأول للدول الأطراف، تشكيل فريق عامل لما بين الدورات، وبدأ، منذ الاجتماع الثاني للدول الأطراف، عقد اجتماعات منتظمة للجنة التنسيق، خلفاً لاجتماعات فريق الأصدقاء التي انعقدت خلال الفترة الرئاسية الأولى. وعلاوة على ذلك، تزايدت باطراد مشاركة المنسقين في عمليات التحضير والتنفيذ المتعلقة باجتماعات ما بين الدورات، بجانب مشاركتهم بمساهمات ملموسة في اجتماعات الدول الأطراف. ولا يزال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتلاف المناهض للذخائر العنقودية واللجنة الدولية للصليب الأحمر، يؤدون دوراً حيوياً في مخططات تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك مشاركتهم بصفة أعضاء في أفرقة الخبراء في الجلسات وحلقات العمل المواضيعية المختلفة أثناء الاجتماعات التي تعقد في إطار الاتفاقية. وتضم لجنة التنسيق ممثلين عن الاتلاف المناهض للذخائر العنقودية واللجنة الدولية للصليب الأحمر وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح.

٧٠ - ويقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/مكتب منع الأزمات والإنعاش الدعم لتنفيذ برنامج العمل لما بين الدورات، بما في ذلك عمل لجنة التنسيق، في إطار أدائه دور وحدة دعم تنفيذ مؤقتة.

٧١ - وقررت الدول الأطراف، في اجتماعها الثاني، إنشاء وحدة لدعم التنفيذ، وكلفت رئيس الاجتماع بصياغة اتفاق بشأن استضافتها وإعداد نموذج لتمويل تأسيسها. وواصل رئيس الاجتماع الثالث للدول الأطراف المشاورات بشأن وضع نموذج التمويل ومن ثم تأسيس الوحدة، مستفيداً في ذلك من العمل الذي قام به رئيس الاجتماع الثاني. وشمل ذلك إجراء مشاورات مع مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية بشأن اتفاق لاستضافة الوحدة المرتقبة لدعم التنفيذ. وقدم رئيس الاجتماع الثالث للدول

(٨٩) جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ولبنان، والنرويج.

الأطراف، في اجتماع ما بين الدورات لعام ٢٠١٣، مشروع مقرر بشأن تأسيس وتمويل وحدة لدعم التنفيذ. ولا تزال المشاورات بشأن هذا الموضوع مستمرة.

### التحديات والمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

٧٢ - يتمثل أحد التحديات الباقية في اتخاذ قرار بشأن نموذج قابل للاستدامة وللتنبؤ لتمويل وحدة دعم التنفيذ، مع كفالة ملكيتها لجميع الدول الأطراف والمساءلة بشأنها أمام جميع تلك الدول. ويتمثل تحد ثان في استمرار تكييف برنامج العمل لما بين الدورات كي يعكس الظروف الواقعية والاحتياجات الفعلية للمناطق المتأثرة.

٧٣ - ويمكن أن تشمل القضايا التي تناقش في الاجتماع الرابع للدول الأطراف ما يلي: كيف يمكن تنظيم الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية بحيث توفر الدعم على أفضل وجه لمعايير الاتفاقية ولتنفيذها بشكل فعال.

### تاسعاً - الشفافية

#### النطاق

٧٤ - هناك ٧٦ دولة طرفاً حلت أو تحل لديها المواعيد النهائية لتقديم تقاريرها بموجب المادة ٧ في الفترة السابقة للاجتماع الرابع للدول الأطراف.

#### التقدم المحرز

٧٥ - قدمت ٥٧ دولة طرفاً<sup>(٩٠)</sup> تقاريرها الأولية المتعلقة بالشفافية بموجب المادة ٧، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ (حتى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣)، وذلك عملاً بالمادة ٧ (١) والإجراء رقم ٥٨. وقُدمت أيضاً ٣ تقارير أولية<sup>(٩١)</sup> بشكل طوعي. ولم تقدم ٢٦ دولة طرفاً<sup>(٩٢)</sup> تقاريرها الأولية المتعلقة بالشفافية بعد؛ من بينها عشرة تقارير لم يحن بعد موعد تقديمها. وقدمت ١٥ دولة طرفاً<sup>(٩٣)</sup> إضافية تقاريرها الأولية منذ نشر تقرير أوصلو المرحلي.

٧٦ - ويتعين على ٥٢ دولة طرفاً<sup>(٩٤)</sup> أن تقدم تقاريرها السنوية بموجب المادة ٧، بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣، وذلك عملاً بالمادة ٧ (٢) ووفقاً للإجراء رقم ٥٩؛ وقد قدم ٣٤ تقريراً<sup>(٩٥)</sup> منها حتى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣، كما قدمت دولة موقعة<sup>(٩٦)</sup> واحدة تقريراً محدثاً بموجب المادة ٧ على أساس طوعي. وازداد عدد الدول الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها السنوية المتعلقة بالشفافية لعام ٢٠١٣، من حيث القيمة العددية المطلقة والزيادة

(٩٠) انظر المرفق.

(٩١) بالاو، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وكندا.

(٩٢) انظر المرفق.

(٩٣) أفغانستان، وأنتيغوا وبربودا، وإيطاليا، وبوتسوانا، والجمهورية التشيكية، وساموا، والسنغال، وسوازيلند، والسويد، وسيشيل، وشيلي، وغرينادا، وموريتانيا، وموزامبيق، وهنغاريا.

(٩٤) انظر المرفق.

(٩٥) انظر المرفق.

(٩٦) كندا.

النسبية معاً مقارنة عام ٢٠١٢. وفي ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣، بلغ عدد الدول الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها السنوية المتعلقة بالشفافية لعام ٢٠١٣، ثمانية عشرة دولة، مقارنة بتسعة دول لعام ٢٠١٢.

٧٧ - وأفاد المنسق المعني بالإبلاغ بأنه يجري توجيه رسائل بصورة منتظمة من أجل تذكير الدول الأطراف بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير.

٧٨ - وقد قام المنسق، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، بتجهيز نماذج لكفالة تقديم التقارير بصورة متناسقة وشاملة. ويمكن الحصول على هذه النماذج، علاوة على مشروع "دليل الإبلاغ" الذي أعده المنسق أيضاً وفق الإجراء رقم ٦٢، على الموقع الشبكي للاتفاقية.

### التحديات والمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

٧٩ - يتمثل أحد التحديات في تحسين جودة التقارير، التي تفاوتت ما بين التفصيل الدقيق والشمول وما بين الافتقار إلى المعلومات المطلوبة أو حتى صعوبة القراءة.

٨٠ - ويمكن أن تشمل القضايا التي تناقش في الاجتماع الرابع للدول الأطراف ما يلي:

- (أ) ما هي الخطوات التي يجب اتخاذها لكفالة تقديم معلومات عالية الجودة في تقارير الشفافية؟
- (ب) كيف يمكن استخدام تقارير الشفافية كأداة للمساعدة والتعاون في التنفيذ، وبخاصة في الحالات التي تكون للدول الأطراف فيها التزامات بموجب المواد ٣ و ٤ و ٥؟

### عاشراً - تدابير التنفيذ على الصعيد الوطني

٨١ - أبلغت ٢٢ دولة طرفاً<sup>(٩٧)</sup> بأنها سنت قوانين ترمي بصفة خاصة إلى تنفيذ الاتفاقية، وفعلت ٣ دول<sup>(٩٨)</sup> منها ذلك منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف. وذكرت ١٤ دولة<sup>(٩٩)</sup> أنها تعتبر قوانينها الحالية مناسبة. وأبلغت ١٦ دولة طرفاً<sup>(١٠٠)</sup> ودولتان موقعتان<sup>(١٠١)</sup> بأنها تعمل على سن قوانين، بينما أفادت دولتان من الأطراف<sup>(١٠٢)</sup> بأنها تقوم باستعراض قوانينها الوطنية بغرض كفالة الامتثال إلى المادة ٩ من الاتفاقية.

٨٢ - وأعدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر قانوناً نموذجياً للدول التي لديها قوانين عامة، وأعد المنسق المعني بتدابير التنفيذ الوطنية قانوناً نموذجياً للدول الصغيرة التي ليس لديها مخزونات أو مناطق ملوثة بالذخائر العنقودية. ويمكن الاطلاع على النموذجين معاً في الموقع الشبكي للاتفاقية.

(٩٧) إسبانيا، وأستراليا، وإكوادور، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وجزر كوك، والجمهورية التشيكية، وساموا، والسويد، وسويسرا، وغواتيمالا، وفرنسا، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، واليابان.

(٩٨) إيطاليا، وساموا، وهنغاريا.

(٩٩) ألبانيا، وبلغاريا، والجلب الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، وسان مارينو، وسلوفينيا، والكرسي الرسولي، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، ونيكاراغوا، وهولندا.

(١٠٠) أفغانستان، وأنتيغوا وبربودا، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وزامبيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسوازيلند، وسريالون، وغانا، وغرينادا، وكرواتيا، ولبنان، وليسوتو، وملاوي.

(١٠١) جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكندا.

(١٠٢) سيشيل، وموزامبيق.

٨٣ - وأبلغت ٥ دول أطراف<sup>(١٠٣)</sup> عن قيامها بتبليغ الوكالات الرسمية الأخرى ذات الصلة بالمخططات والمتطلبات في الاتفاقية.

### التحديات والمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

٨٤ - يتمثل التحدي الرئيسي في مجال تدابير التنفيذ الوطنية في كفالة سرعة قيام جميع الدول بإعداد واعتماد أية قوانين لازمة لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال وشامل.

٨٥ - ويمكن أن تشمل القضايا التي تناقش في الاجتماع الرابع للدول الأطراف ما يلي:

- (أ) ما هي العوامل التي تعوق انجاز مزيد من التقدم في التنفيذ على الصعيد الوطني؟
- (ب) ما هي المساعدة الإضافية التي تحتاج إليها الدول من أجل تيسير قيامها بسن قوانين تتعلق بالتنفيذ؟

### حادي عشر - الامتثال

٨٦ - لم يجر التبليغ بعد عن مسائل خطيرة تتعلق بالامتثال، لكن تجدر الإشارة إلى أن ١٨ دولة طرفاً قد تأخرت في تقديم تقاريرها السنوية المتعلقة بالشفافية بموجب المادة ٧، التي تغطي عام ٢٠١٢، كما تأخرت ١٦ دولة طرفاً<sup>(١٠٤)</sup> في تقديم تقاريرها الأولية. وهناك انطباع عام بأن الدول الأطراف والدول الموقعة تبدي عزمًا أقوى على تنفيذ الاتفاقية بسرعة ودقة.

### التحديات والمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع الرابع للدول الأطراف

٨٧ - يتمثل أحد التحديات الرئيسية في مجال الامتثال في الكيفية التي يتعين أن تعالج بها الدول الأطراف والرئيس ما قد يطرأ من شواغل تتعلق بالامتثال.

٨٨ - ويمكن أن تشمل القضايا التي تناقش في الاجتماع الرابع للدول الأطراف ما يلي: كيف يتعين على الدول الأطراف أن تعالج مسألة عدم الامتثال في المستقبل؟

(١٠٣) آيرلندا، والدانمرك، وكرواتيا، ولبنان، والنرويج.

(١٠٤) بنما، وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وتونس، وجزر القمر، وجزر كوك، والجمهورية الدومينيكية، والرأس الأخضر، والسلفادور، وغينيا - بيساو، وفيجي، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، ومالي، والنيجر، وهندوراس.

## المرفق

## جداول تبين آخر ما أحرز من تقدم في مختلف المجالات المواضيعية

## ثالثاً - تحقيق عالمية الاتفاقية

| ١٣ دولة طرُقاً (مصنفة حسب المنطقة) <sup>(١٠٥)</sup>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | ٢٩ دول موقعة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| أفريقيا (٢٣)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | أفريقيا (١٩)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| <p>بوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وتشاد، وتوغو، أنغولا، وأوغندا، وبنن، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا وتونس، وجزر القمر، والرأس الأخضر، وزامبيا، المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، والسنغال، وسوازيلند، وسيراليون، وسيشيل، وغانا، ورواندا، وساو تومي وبرينسيبي، والصومال، وغامبيا، وغينيا، وغينيا - بيساو، والكاميرون، وكوت ديفوار، وليسوتو، والكونغو، وكينيا، وليبيريا، ومدغشقر، وناميبيا، ونيجيريا ومالي، وملاوي، وموريتانيا وموزامبيق، والنيجر</p> | <p>الأمریکتان (١٧)</p> <p>إكوادور، وأنتيغوا وبربودا، وأوروغواي، وبنما، وبوليفيا باراغواي، وحامايكا، وكندا، وكولومبيا، وهايتي (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، والجمهورية الدومينيكية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والسلفادور، وشيلي، وغرينادا، وغواتيمالا، وكوستاريكا، والمكسيك، ونيكاراغوا، وهندوراس</p> |
| آسيا (٣)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          | آسيا (٢)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| <p>أفغانستان، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، واليابان، وإندونيسيا، والفلبين</p> <p>أوروبا (٣٢)</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             | أوروبا (٢)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
| <p>إسبانيا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأيرلندا، وإيطاليا، آيسلندا، وقبرص والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والدانمرك، وسان مارينو، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، ولكسمبرغ، ولتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومولدوفا، وموناكو، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا</p>                                          | الشرق الأوسط (٢)                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |
| العراق، ولبنان                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    | الشرق الأوسط                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |

(١٠٥) ترد الدول الأطراف الجديدة منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف بخط عريض، وهي حسب ترتيب التصديق أو الانضمام: بيرو (٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)، أستراليا (٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)، ناورو (٤ شباط/فبراير ٢٠١٣)، ليختنشتاين (٣ آذار/مارس ٢٠١٣)، تشاد (٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣)، أندورا (٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣)، بوليفيا (٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣)، العراق (١٤ أيار/مايو ٢٠١٣).

| ١٨٣ دولة طبقاً (مصنفة حسب المنطقة) <sup>(١٠٥)</sup>   | ٢٩ دول موقعة      |
|-------------------------------------------------------|-------------------|
| المحيط الهادئ (٦)                                     | المحيط الهادئ (١) |
| أستراليا، وجزر كوك، وساموا، وفيجي، وناورو، ونيوزيلندا | وبالاو            |

#### رابعاً - تدمير المخزونات

| الدول الأطراف التي عليها التزامات بموجب المادة ٣                                                                                                                                                                                                                           | الدول الأطراف التي أنجزت التزاماتها بموجب المادة ٣ <sup>(١٠٦)</sup>                                                                                                               | الدول الأطراف التي تحتفظ بمخزونات لأغراض مباحة                                                                                                      | الدول الأطراف التي قدمت معلومات عن المخزونات المحتفظ بها                                                                                                                                |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| إسبانيا، وألمانيا، وإيطاليا، وبلغاريا، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، و شيلي، والعراق، وغينيا - بيساو، وفرنسا، وكرواتيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموزامبيق، واليابان | أفغانستان، وإكوادور، والبرتغال، وبلجيكا، والجزيل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مولدوفا، وسلوفينيا، وكوت ديفوار، وموريتانيا، والنرويج، والنمسا، وهندوراس، وبنغارا، وهولندا | إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وبلجيكا، وبيرو، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، و شيلي، وفرنسا، وكرواتيا، وهولندا | إسبانيا، وألمانيا، وبلجيكا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، والسويد، وشيلي، وفرنسا، وكرواتيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموزامبيق، وهولندا |

#### خامساً - التطهير والحد من المخاطر

| الدول الأطراف التي عليها التزامات بموجب المادة ٤                                                                                     | الدول الأطراف التي قدمت معلومات حديثة بشأن حالة برامجها المتعلقة بالتطهير والتقدم المحرز فيها منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف | الدول الأطراف التي قدمت معلومات عن مساحات ومواقع المناطق الملوثة وعن أنشطة المسح                                                             | الدول الأطراف التي أبلغت عن الجهود المبذولة من أجل وضع وتنفيذ خطط وطنية للتطهير | الدول الأطراف التي وضعت برامج للحد من المخاطر                                                     |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------|
| أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجزيل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وبنان، وكرواتيا، وموزامبيق، والنرويج | أفغانستان، والجزيل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وبنان، وكرواتيا، وموزامبيق، والنرويج                               | أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجزيل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، و شيلي، وكرواتيا، وبنان، وموزامبيق، والنرويج | تشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وبنان، وموزامبيق، والنرويج              | أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، وبنان |

(١٠٦) ترد الدول الأطراف التي أنجزت التزامها منذ الاجتماع الثالث للدول الأطراف بخط عريض.

## سادساً - مساعدة الضحايا

| الدول الأطراف التي أدرجت مساعدة الضحايا ضمن البرامج الوطنية المتعلقة بالإعاقة والصحة                                       | الدول الأطراف التي عليها التزامات بموجب المادة ٥                                                                                               | الدول الأطراف التي وضعت خطط وطنية بشأن مساعدة الضحايا                                                |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق | أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وسيراليون، والعراق، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق | أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق |

## سابعاً - التعاون والمساعدة الدوليان

| الدول الأطراف التي أبلغت عن احتياجاتها من المساعدة                                                                                                                                                                    | الدول الأطراف التي أبلغت عن تقديمها للدعم                                                                                                                                                                                                                                    |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وزامبيا، وجرينادا، وغينيا - بيساو، وكرواتيا، وكوت ديفوار، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق | إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وآيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، والدانمرك، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا، واليابان |

## ثامناً - الشفافية

| الدول التي قدمت تقاريرها الأولية بموجب المادة ٧                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    | الدول الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها الأولية <sup>(١٠٧)</sup> (حتى ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣)                                                                                                                                                                                              | الدول الموقعة التي قدمت تقارير بموجب المادة ٧ على أساس طوعي |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------|
| إسبانيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأنتيغوا وبربودا، وأوروغواي، وآيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، وزامبيا، وساموا، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسلوفينيا، والسنغال، وسوازيلند، والسويد، وسيراليون، وسيشيل، وشيلي، وغانا، وجرينادا، وغواتيمالا، وفرنسا، | أستراليا، وأندورا، وبنما، وبوليفيا، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، وتشاد، وتوغو، وتونس، وجزر القمر، وجزر كوك، والجمهورية الدومينيكية، والرأس الأخضر، والسلفادور، وسويسرا، والعراق، وغينيا - بيساو، وفيجي، والكاميرون، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وليختنشتاين، ومالي، وناورو، والنيجر، وهندوراس | بالاو، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وكند                   |

(١٠٧) لم يكن الموعد النهائي للتقديم قد حل بعد عند كتابة هذا التقرير فيما يتعلق بالبلدان العشرة التالية: أستراليا، وأندورا، وبوليفيا، وبيرو، وتشاد، وسويسرا، والعراق، والكاميرون، وليختنشتاين، وناورو.

| الدول التي قدمت تقاريرها الأولية بموجب المادة ٧ على أساس طوعي | الدول الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها الأولية <sup>(١٠٧)</sup> (حتى ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | الدول التي قدمت تقاريرها الأولية بموجب المادة ٧                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |
|---------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                                                               |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | والكرسي الرسولي، وكرواتيا، ولبنان،<br>ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليسوتو، ومالطة،<br>والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة<br>لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،<br>وموريتانيا، وموزامبيق، وموناكو، والنرويج،<br>والنمسا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهنغاريا،<br>وهولندا، واليابان                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |
| الدول الموقعة التي قدمت تقارير بموجب المادة ٧ على أساس طوعي   | الدول الأطراف التي قدمت تقاريرها السنوية بموجب المادة ٧ (حتى ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          | الدول الأطراف المطلوب منها تقديم تقاريرها السنوية بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |
| كندا (٢٠١٢ و ٢٠١٣)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٠١٢)       | إسبانيا، وأفغانستان، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوركينا فاسو، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، والداغمر، وسان مارينو، وسلوفينيا، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وفرنسا، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، ولبنان، وليتوانيا، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، واليابان | إسبانيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأنتيغوا وبربودا، وأوروغواي، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، والداغمر، وزامبيا، وساموا، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسلوفينيا، والسنغال، وسيراليون، وشيلي، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وفرنسا، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليسوتو، ومالطة، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهولندا، واليابان |

## تاسعاً - تدابير التنفيذ على الصعيد الوطني

| الدول الأطراف التي تعمل على وضع قوانين تتعلق بتنفيذ الاتفاقية                                                                                                                                                   | الدول الأطراف التي اعتمدت قوانين بمحدف تنفيذ الاتفاقية                                                                                                                                                                                                                        |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| أفغانستان، وأنتيغوا وبربودا، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وزامبيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسوازيلند، وسيراليون، وغانا، وغرينادا، وكرواتيا، ولبنان، وليسوتو، وملاوي | إسبانيا، وأستراليا، وإكوادور، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وجزر كوك، والجمهورية التشيكية، وساموا، والسويد، وسويسرا، وغواتيمالا، وفرنسا، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، واليابان |